تحت القميص يذكر ويؤنث واحد وجمعه سراويلات وقال سيبويه اعجمية عربت فاشبهت
من كلامهم ما لا ينصرف في معرفة ومن النحويين ما لا ينصرفه في النكرة زعمًا منه انه جمع
سروال كذا في المختصر سنة الانبياء وهو من استر الثياب للرجال والنسا واول من لبسه
ابراهيم خليل الله عليه السلام ليكون حائلًا بين عضوه الذي يستهجن ذكره وبين الارض
روى عن ابن سليمان انه لما اتخذ الله تع ابراهيم خليلا اوحى اليه ان استر عورتك من الارض
وكان صلى الله عليه وسلم يتخذ من كل لباس واحدا الا السراويل فانه كان يتخذ سراويلين
فاذا غسل احدهما كان يلبس الاخر حتى لم ياتي عليه حال الا وعورته مستورة كذا ذكر في الا
حيا وامر اي ابراهيم عليه السلام ان يغسل فيه اذا مات ويكفن مجهول من التفعيل فوقه
اي فوق السراويل وكان الحسن والحسين وعبد الله بن جعفر يتغاطون اي يغوطون
فان التفاعل قد يجيء بمعنى الثلاثي والغوط بمعنى الدخول قال في الجوهري غاط في الشيء
يغوط ويغيط دخل فيه تقول هذا رمل تغوط فيه الاقدام انتهى اي كان المذكورون
يدخلون في الماء وعليهم السراويلات تسترا عن سكان اي الساكنين في الماء فان السكاة
بالضم والتشديد جمع ساكن ذكر في التنوير انه يحكي عن احمد بن حنبل رحمه الله قال كنت
يومًا مع جماعة يتجردون ويدخلون الماء فاستعملت خبر النبي صلى الله عليه وسلم
من كان يؤمن بالله واليوم الاخر فلا يدخل الحمام الا بميزر فلم اتجرد فرايت تلك الليلة
في المنام كان قائلا يقول ابشر يا احمد فان الله تع قد غفر لك باستعمال السنة فقلت ومن
انت قال انا جبريل فقد جعلك الله امامًا يقتدى بك هذا حكم التقوى واما حكم الفتوى
ففيه اختلاف قيل لو اراد الاغتسال يكره ان يتجرد بدون ازار وان كان منفردًا وقيل
ان كان في بيت وحده وامن دخول الناس عليه يعذب ان شاء الله تع وقيل لا باس بان يتجرد
او يتجردان في البيت وعن ابي نصر الدبوسي لا يكره ان يغتسل متجردا في الماء الجاري او غيره
في الخلوة كذا ذكر في القنية ولبس العمامة حلم ووقار لهذا اي دليل عليهما وداع اليهما
ومن لبال اهلهما وفي لبسها شرف وفضل لهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم صلوة مع عمامة
خير من سبعين صلوة بغير عمامة وهي من تيجان جمع تاج العرب وخواص اهل الاسلام
قال النبي صلى الله عليه وسلم فرق ما بيننا وبين المشركين العمايم على القلانس وقد لبس
النبي صلى الله عليه وسلم عمامة سودا اي وقع منه صلى الله عليه وسلم لبسها الا انه
لبسها دائما او في اكثر الاوقات وسدل بصيغة الماضي عطفا على لبس ويجوز ان يكون
بصيغة المضارع عطفًا على المحذوف المقدر تقديره اذا كان لبس العمامة سنة فليلبسها
ويسدل اي يرخي المتعمم عمامته اي طرفها فان السدل بمعنى الارخاء قال في مختار الصحاح
سدل ثوبه ارخاه وبابه نصر وصغر منسدل انتهى بين كتفيه قال في الاختيار شرح المختار

والسنة

والسنة ارخاء طرف العمامة بين كتفيه هكذا فعله صلى الله عليه وسلم ثم قيل قدر الشبر
وقيل الى وسط الظهر وقيل الى موضع الجلوس واذا اراد ان يجدد لفها نقضها كما لفها
على الارض دفعة واحدة هكذا نقل عن فعله صلى الله عليه وسلم انتهى ونهى النبي صلى الله
عليه وسلم عن الاقتعاط وهو شد العمامة على الراس من غير ادارة تحت الحنك وفي الحديث
انه نهى عن الاقتعاط وامر بالتلحي كذا ذكر في مختار الصحاح والتلحي تطويل العمامة تحت الحنك
كذا ذكر في الجوهري ومن سنة الاسلام لبس المرقع بفتح القاف المشددة اي العتيق
المخيط عليه يقال بالفارسية جائه دوخته روى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
حين زوجت فاطمة لعلي رضي الله عنهما كانت عليها شملة من صوف رقعت باثني عشر مكانا
فكانت تطحن الشعير باليد وتقرا القران باللسان وتفسره بالقلب وتحرك المهد بالرجل وتبكي
بالعين كذا ذكر في مشكاة الانوار قال في الاحيا واوصى رسول الله صلى الله عليه وسلم عايشة
رضي الله عنها خاصة وقال لها ان اردت اللحوق بي فاياك ومجالسة الاغنيا ولا تنزعي
ثوبًا حتى ترقعيه وعد على قميص عمر رضي الله عنه اثني عشرة رقعة بعضها من ادم انتهى
وقيل لما مات ابو الدرداء وجد في ثوبه اربعين رقعة وكان عطاه اربعة الف ذكره في
العوارف والخشن وهو بفتح الخاء وكسر الشين المعجمتين الغليظ من الثياب قال في الا
حيا قال ابو برده اخرجت لنا عايشة رضي الله عنها كساء ملبدًا وازارا غليظا فقالت
قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذين والملبد المرقع ذكره في الترغيب وفي الحديث
من رق ثوبه رق دينه وقال صاحب الاحياء وقال بعضهم من رق ثوبه رق دينه
ولم يقل ان هذا الكلام حديث وقيل كان عمر اذا راى على رجل ثوبين رقيقين علاه بالدرة
وقال دعوا هذه البراقات للنساء نعم قد يرخص في ذلك لمن لا يلتزم بالزهد ويقف
على رخصة الشرع روى عن علقمة عن عبد الله ابن مسعود عن النبي صلى الله عليه وسلم
انه لا يدخل الجنة من كان في قلبه ذرة من كبر وقال رجل ان الرجل يحب ان يكون
ثوبه حسنًا ونعله حسنًا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله جميل يحب الجمال
وتكون هذه الرخصة في حق من يلبسه بهوى نفسه في ذلك غير مفتخر له ومتجمل فاما من
لبس الثوب للتفاخر بالدنيا والتكاثر بها فقد ورد فيه وعيد الى هنا من العوارف
واما من يدعي الزهد فلا رخصه في حقه قال في الاحيا نظر رافع بن خديج الى بشر بن مروان
على منبر الكوفة وهو يعظ فقال انظروا الى اميركم يعظ الناس وعليه ثياب الفساق وكان عليه
ثياب رقاق وجا عبد الله عامر الى ابي ذر في بزته يتكلم في الزهد فوضع ابو ذر راحته على فيه
وجعل يضرط به فغضب ابن عامر فشكاه الى ابن عمر رضي الله عنهما فقال انت صنعت بنفسك
تتكلم في الزهد بين يديه بهذه البزة والبزة بالكسر الهيبة والثوب الخشن انشف للعرق

والادم بفتحتين جمع الاديم كالادمة بالمد وكسر الدال
والاديم وجه الارض والجلد الذي يقال له بالتركي سختيان
اختري

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)